

منهجية التعليق على الاستشارة القانونية:

1 مفهوم الاستشارة القانونية:

سوف نعالج هذا المفهوم من خلال التّعرض إلى تعريف الاستشارة القانونية، بيان أطرافها، وحالات تقديمها.

- تعريف الاستشارة القانونية:

للاستشارة القانونية عدّة تعريفات متقاربة نذكر عددًا منها فيما يلي:

- الاستشارة هي رأي قانوني يعطيه رجل القانون بناءً على طلب شخص يرغب في الوقوف على وضع قانوني معين، فيعرض المستشار العناصر الواقعية طالبا تحديد النتائج القانونية التي يمكن أن تترتب عليها، فيسعه المستشار بالرأي الذي يبيّن له الوضع القانوني من جميع جوانبه ويمكن أن تطلب الاستشارة بمناسبة نزاع معين، كما قد تطلب قبل نشوء نزاع، وهي تهدف في الحالتين لتحديد الوضع القانوني من الجوانب التي يرغب طالب الاستشارة بالوقوف عليها.

- الاستشارة عبارة عن رأي قانوني لتحديد الوضع القانوني من الجوانب التي يرغب طالب الاستشارة بالوقوف عليها.

- أو هي عبارة عن رأي قانوني يتضمن جوابًا على مسألة قانونية مطروحة بشأن ترتيب وضع قانوني أو وضع حل لنزاع قانوني معين.

- أو هي معرفة واستكشاف حكم القانون في صدد مسألة معينة قد لا تكون محل نزاع أو هي محله، أو يحتمل أن تكوّنه الاستشارة فيما بعد بالنسبة لطالبيها الذي يريد معرفة رأي القانوني مسبقا.

- أطراف الاستشارة القانونية:

استنادًا إلى تعريفات الاستشارة القانونية المقدمة فإنّ للاستشارة طرفين هما طالب الاستشارة والقائم بالاستشارة، وسوف يتم توضيحهما كما يلي:

أولاً: طالب الاستشارة (المستشير)

هو كل من يعني له إشكال حول مسألة ما، فيريد استيضاح وضعها القانوني والآثار أو النتائج التي قد تترتب على أمر ما أو تتفرع منه، وذلك من خلال سؤال أهل الاختصاص والخبرة في ميدان العلوم القانونية، ويتعين في حقه أن يحدد كافة العناصر الواقعية المتعلقة بموضوع الاستشارة، وكل الأسانيد القانونية حتى يتمكن المستشار القانوني من إيضاح الرأي القانوني له بدقّة.

هذا ومن الواضح أنّ الاستشارة القانونية بشكل عام تفترض أنّ شخصا (طبيعيا أو معنويا) أو جهة معينة (وقد تكون دائرة رسمية)، تستوضح حكم القانون في مسألة أو قضية معينة المستهدف حلها وإيضاحها.

ثانيا: المستشار القانوني

هو من يقدم الاستشارة لطالباها، ويتكفل بتوضيح الرأي القانوني بخصوص المسألة أو المسائل القانونية المطروحة، وما يتطلبه ذلك من بيان النصوص القانونية المنطقية وتفسيرها وموقف الاجتهاد منها، والمستشار القانوني رجل قانون دون أن يكون من الضروري أن يكون له صفة رسمية، فقد يكون محاميا أو قاضيا متقاعدا، أو أستاذًا جامعيًا أو مجازا في الحقوق، ولما بالحقل القانوني، كما قد يكون واحداً من طلبة القانون وفي الجزائر مثلا يضطلع المحامي أيضا بتقديم الاستشارات القانونية.

وهكذا تكون مهمة المستشار القانوني البحث عن الأحكام التي يكرّسها القانون المطبق فعلا لحل تلك القضية، أو تقديم للعناصر الواقعية المتعلقة بموضوع الاستشارة سواء حصلت أو قد تحصل مستقبلا، وشرحها بصورة واضحة وصريحة ودقيقة وثابتة.

- حالات تقديم الاستشارة القانونية:

هي الأوضاع التي تثار بشأنها الاستشارة القانونية، فهناك عدّة حالات يجد فيها الشخص الطبيعي أو المعنوي نفسه في حاجة ملحة إلى استشارة أهل الخبرة القانونية، ومن بين هذه الحالات نذكر مثلا:

- من الحالات الداعية إلى طلب تقديم الاستشارة القانونية معرفة حكم أو موقف القانون بخصوص نزاع حاصل، وهنا تشبه الاستشارة المسألة القانونية التي قد تكون عبارة عن وقائع لنزاع يتطلب حلا، أما الاستشارة فهي الحلول نفسها الممكنة لتلك الوقائع التي حصلت أو قد تحصل.

- وقد يكون النزاع موضوع الاستشارة الذي يتطلب معرفة حكم أو موقف القانون نزاعاً من المتوقع حصوله مستقبلاً، وهنا نكون أمام وقائع ثابتة وأخرى تحتلها، تطرح أكثر من مسألة وتفترضها تتطلب أكثر من حل، فيستهدف الشخص الطبيعي أو المعنوي تجنب هذا النزاع المحتمل حصوله.
- قد تطلب الاستشارة القانونية لتجنب ضرر قد يتعرض له طالب الاستشارة من جراء عمل (مجموعة وقائع) ينوي القيام به.
- قد يرغب طالب الاستشارة في القيام بعمل أو ممارسة نشاط معين، ويريد معرفة الإطار القانوني الخاص بموضوعه، دون تعريض نفسه ومصالحه ومصالح الآخرين للضرر مادياً أو معنوياً.
- معرفة السند القانوني لحقه والأصول والإجراءات التي يجب اتباعها لاسترجاع حقوقه (حقه) أو المحافظة عليها من أي شكل من أشكال الاعتداء والاستيلاء.
- إذا كان طالب الاستشارة مدعى عليه أو مشتبه فيه أو متهماً، أو ملاحقاً، ويريد معرفة موضوع الإدعاء عليه وسنده القانوني والوسائل التي يجب عليه اعتمادها للحفاظ على حقوقه، أو يريد تهيئة الدفاع المناسب لرد الإدعاء عليه وأوجه الاتهام وأثارها أو البحث عن سبل لإسقاط الملاحقة بحقه أو التخفيف من وقوعها على شخصه وماله، أو تقادي المساءلة القانونية وتبعاتها القضائية، فيمكنه اللجوء إلى المستشار القانوني للتماس بعض السبل القانونية المتاحة لتحقيق مطالبه وأماله.